

4241 - حكم من نوى طلاق زوجته وتأخر عن ذلك - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

ما حكم من نوى ان يطلق زوجته وتأخر عن ذلك؟ اذا نوى الرجل طلاق زوجته ثم ترك ذلك ولم يفعل شيئا فانه لا يقع عليها طلاق.

النية لا يقع بها طلاق. ولقول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#)

ان الله تجاوز عن امتي ما حدث به انفسها ما لم تعمل او تكلم فما دام لم يتكلم ولم يعمل لم يكتب ذلك وانما نوى فقط فهذه النية لا

يقع بها شيء وزوجته باقية في عصمته لم يقع عليها طلاق وحتى - [00:00:20](#)

الاكل والطلاق او يتكلم به. نعم - [00:00:35](#)